



أنضمام جمعية لعضوية اتحاد المحافظة الخيري واتحاد المحافظة النسائي

الجمعيات	الفترة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
سجل الجمعيات	مكان/ أماكن تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none">قرار الهيئة العامة للجمعية بالموافقة على انضمام الى الاتحاد والاتسحاب من اتحاد آخرلايجوز للجمعية ان تكون عضواً في اكثر من اتحاد.يشترط لعضوية الاتحاد ان تكون الجمعية الاردنية.	شروط الحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none">محضر أتماع الهيئة العامة.صورة عن أهداف وغايات الجمعية.كشف بأسماء اعضاء الجمعية.	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<ul style="list-style-type: none">مراجعة سجل الجمعيات لتعبئة النماذج المطلوبة.التأكد من جميع الوثائق المرفقة من قبل مديرية السجل/ قسم القيد والاشهار.يقوم أمين عام سجل الجمعيات باصدار قراره بالموافقة او عدم الموافقة على انضمام الجمعية للاتحاد استنادا الى نظام الاتحادات رقم (5) لسنة 2024يتم أستكمال الاجراءات وأصدار كتاب لإعلام الجمعية بقرار امين عام سجل الجمعيات.	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none">- الوزارات المختصة.- الاتحادات	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)
لا يوجد	رسوم الخدمة
30 يوم	وقت انجاز الخدمة
عدد الجمعيات الخيرية التي حصلت على الموافقة بانضمامها لعضوية اتحاد بموجب قانون الجمعيات النافذ، ونظام الاتحادات لسنة 2024	مؤشر تقديم الخدمة